بيرو لوبيس، آنا (إسبانيا)

[Original: English]

بيان المؤهلات

قرّرت حكومة إسبانيا ترشيح الدكتورة آنا بيرو لوبيس لمنصب قاضية في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستُجرى خلال الدورة الخامسة والعشرين لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، في كانون الأول/ديسمبر 2026.

وفقًا للمادة 36، الفقرة 4 (أ)، من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات تسمية وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6، بصيغته المعدّلة)، تتشرّف حكومة إسبانيا بتقديم بيان المؤهلات التالي:

(أ) **تحديد كيفية استيفاء المرشحة بالتفاصيل اللازمة لكل متطلبات المادة 36، الفقرة 3 (أ) و(ب) و(ج) من النظام الأساسي، وفقًا للمادة 36، الفقرة 4 (أ) من النظام الأساسي.**

المادة 36، الفقرة 3 (أ)

تتحلّى الدكتورة بيرو بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة المعترف بها، وتلبّي الشروط المطلوبة في إسبانيا للتعيين في أعلى المناصب القضائية. تنصّ المادة 159، الفقرة 2، من الدستور الإسباني على أن يتم تعيين أعضاء المحكمة الدستورية من بين القضاة والمدعين العامين وأساتذة الجامعات والموظفين العموميّين والمحامين، ويجب أن يتمتّع جميعهم بسمعة معروفة مع خبرة لا تقل عن خمسة عشر عامًا في مهنتهم. تتمتّع الدكتورة بيرو بخبرة تزيد عن 25 عامًا في القانون الدولي العام والعدالة الجنائية والمساءلة، اكتسبتها من خلال ممارستها المهنية كأستاذة في عدد من الجامعات وكمسؤولة عامة ومحامية في حكومة إسبانيا وفي الأمم المتحدة.

المادة 36، الفقرة 3 (ب)

الدكتورة بيرو محامية إسبانية متخصّصة في القانون الدولي العام والعدالة الجنائية الدولية والمساءلة، ولديها خبرة في الممارسة القانونية تزيد عن 25 عامًا.

(1) أثبتت الدكتورة بيرو كفاءتها الواسعة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة، لا سيما في القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدولي.

هي حاليًا موظفة قانونية رئيسية في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، تقود فرق عمل تقدّم المشورة القانونية بشأن قضايا متصلة بالقانون الدولي العام في حالات النزاع وما بعد النزاع، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي. وبصفتها مديرة إدارة الشؤون القانونية في الأونروا بالإنابة، قدّمت المشورة بشأن الجوانب القانونية للأزمة الإنسانية الناجمة عن نزاع 2021 المسلّح في غزة، بما في ذلك بشأن المسائل القانونية في مجالات القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، والقانون الجنائي الدولي والمساءلة، والامتيازات والحصانات.

قبل انضمامها إلى الأمم المتحدة، كانت الدكتورة بيرو باحثة وأستاذة في القانون الدولي العام في أرقى الجامعات (مثل جامعة باريس 1 (بانثيون – سوربون)، وجامعة نيويورك، ومعهد الدراسات السياسية بباريس، والجامعة المستقلة وجامعة كومبلوتنسي بمدريد). وكأستاذة جامعية، تولّت تدريس مقررات عامة في القانون الدولي العام ومقررات متخصّصة في القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك خلال حلقات دراسية متخصصة حول القانون الدولي الإنساني للعسكريين في وزارة الدفاع الإسبانية، وحلقات دراسية حول القانون الدولي لحقوق الإنسان والعنف ضد المرأة لقضاة من تقاليد قانونية مختلفة في سياق برامج مجلس أوروبا. لقد كانت مديرة فريق بحث أوروبي حول حقوق المعتقلين في القانون الدولي، بتمويل من المفوضية الأوروبية. يتجلى إلمامها الواسع بالقانون الدولي العام في منشوراتها العديدة، بما في ذلك كتاب فاز بجائزة سوزان باستيد عام 2005 لأفضل أطروحة دكتوراه في القانون الدولي العام باللغة الفرنسية. كما كان لها منشورات في مجال العدالة الجنائية الدولية، بما في ذلك كتاب عن الولاية القضائية العالمية للجرائم ضد الإنسانية.

عملت الدكتورة بيرو أيضًا كمستشارة قانونية أولى في وزارة العدل الإسبانية، حيث قدّمت بانتظام المشورة بشأن المسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. كانت جزءًا من الفرق التي مثّلت إسبانيا أمام مختلف لجان حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وخلال المراجعة الدورية الشاملة.

(2) تتمتّع الدكتورة بيرو كذلك بخبرة واسعة في الممارسة القانونية المهنية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة. وبشكل خاص، إنها تقدّم وتُشرف على تقديم المشورة القانونية بشأن المسائل المتعلقة بالمساءلة الجنائية التي تتعلق، من بين أمور أخرى، بالمحاكم الجنائية الدولية والمختلطة (مثل المحكمة الجنائية الدولية، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، والغرف الاستثنائية في محاكم كمبوديا). ويشمل ذلك جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما تبادل معلومات منظمة الأمم المتحدة مع المحكمة.

في عام 2024، تم تعيينها مستشارة خاصة بالنيابة ورئيسة فريق التحقيق لدعم الجهود المحلية لمحاسبة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) على الجرائم الدولية المرتكبة في العراق (يونيتاد). وقد أنجزت التحقيقات الجنائية المتعلقة بالأعمال التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في العراق والتي قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية. تضمّن ذلك تقييم الأدلة على هذه

الأعمال التي جمعها فريق يونيتاد وحفظها وخزّنها. وبصفتها رئيسة فريق يونيتاد، تولّت شخصيًا الإشراف على التقارير التحليلية وتقييمات القضايا ومراجعتها، واتخذت القرارات القانونية النهائية بشأنها، لاستخدامها في نهاية المطاف في محاكمات جنائية عادلة ومستقلة.

وبصفتها كبيرة المستشارين القانونيين في وزارة العدل الإسبانية، قدّمت المشورة بشأن مسائل متعلقة بالعدالة الجنائية الدولية (مثل الولاية القضائية العالمية للجرائم الدولية والتعاون القضائي الدولي في المسائل الجنائية، بما في ذلك مع المحاكم الجنائية الدولية).

المادة 36، الفقرة 3 (ج)

تجيد الدكتورة بيرو اللغتين الإسبانية والفرنسية. تلقّت معظم تعليمها في البلدان الناطقة بالفرنسية وفي فرنسا، وتولّت التدريس في اثنتين من أرقى الجامعات الفرنسية (جامعة باريس 1 (بانثيون – سوربون) ومعهد الدراسات السياسية بباريس – ("Sciences-Po"). فازت بجائزة سوزان باستيد لأفضل أطروحة دكتوراه باللغة الفرنسية عام 2005. إنها تمتلك معرفة ممتازة باللغة الإنجليزية وتتقنها. وقد مارست القانون الدولي بمهنية باللغتين الإنجليزية والفرنسية، وكذلك الإسبانية. وهي تتقن أيضًا اللغة الإيطالية.

(ب) بيان ما إذا تمت تسمية المرشحة لإدراجها في القائمة (أ) أو القائمة (ب) لأغراض المادة 36، الفقرة 5، من النظام الأساسي

يتم ترشيح الدكتورة بيرو ضمن القائمة باء، والتي تضم المرشحين الذين أثبتوا كفاءتهم في مجالات القانون الدولي ذات الصلة مثل القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، كما ولديها خبرة واسعة في مجال الممارسة القانونية المهنية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة.

(ج) تضمين معلومات تتعلق بالمادة 36، الفقرة 8 (أ) (1) إلى (3) من النظام الأساسي

المعلومات ذات الصلة بالمادة 36، الفقرة 8 (أ) من نظام روما الأساسي هي كالتالي:

(1) تمثّل الدكتورة بيرو بشكل أساسي نظام القانون المدني، إذ درست في إسبانيا (درجة الماجستير) وفرنسا (ماجستير في القانون والدكتوراه) ولديها خبرة في الممارسة القانونية في كلا البلدين. كما أنّ لديها معرفة معمّقة بالنظام القانوني العام، وكذلك بالتقاليد القانونية الأخرى، حيث أنها درست وعملت في الولايات المتحدة (بحث ما بعد الدكتوراه) وعملت وقدّمت استشارات قانونية بالاشتراك مع محامين من أنظمة قانونية مختلفة، لا سيما في مكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة، وفي الأونروا، وفي يونيتاد؛

(2) الدكتورة بيرو مواطنة إسبانية. يُقدَّم ترشيحها عن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛

(3) الدكتورة بيرو مرشحة أنثى.

(د) بيان ما إذا كانت المرشحة تمتلك أي خبرة بموجب المادة 36، الفقرة 8 (ب) من النظام الأساسي

لدى الدكتورة بيرو خبرة قانونية تحديدًا في مجال العنف ضد النساء والأطفال. في وزارة العدل الإسبانية، وضعت أوامر وبروتوكولات لتنفيذ القانون الإسباني لعام 2004 بشأن العنف ضد المرأة. وفي سياق عملها في الوزارة، قدّمت المشورة أيضًا بشأن صياغة اتفاقية مجلس أوروبا لعام 2011 بشأن الوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول). لقد تولّت تدريب قضاة في رومانيا والمغرب وتونس على القانون الدولي لحقوق الإنسان والعنف ضد المرأة بصفتها مستشارة لمجلس أوروبا ولمؤسسات القطاع العام في نظام التعاون الإسباني.

وفي الأمم المتحدة، كانت مسؤولة التنسيق في مكتب الشؤون القانونية بشأن المسائل القانونية المتعلقة بولايات الممثلين الخاصين للأمين العام المعنيين بالأطفال والنزاعات المسلحة والعنف الجنسي في النزاعات. وبصفتها المستشارة الخاصة بالإنابة لفريق يونيتاد، أشرفت على التحقيقات في الجرائم الدولية التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق ضد النساء والأطفال.

(هـ) تحديد الجنسية التي يتم تسمية المرشحة بموجبها لأغراض المادة 36، الفقرة 7، من النظام الأساسي

تحمل الدكتورة بيرو الجنسية الإسبانية فقط.

(و) بيان ما إذا تمت تسمية المرشحة بموجب المادة 36، الفقرة 4 (أ) (1) أو الفقرة 4 (أ) (2) من النظام الأساسي، وتحديد الإجراءات التي أدت إلى تسميتها، بالتفصيل المطلوب

تقدّم حكومة إسبانيا ترشيح الدكتورة بيرو امتثالاً تاماً للإجراءات الوطنية المعمول بها لترشيح القضاة للمحكمة الجنائية الدولية. يتم هذا الإجراء عملاً بالمادة 36، الفقرة 4 (أ) (2) من نظام روما الأساسي، عن طريق عملية اختيار تجريها المجموعة الوطنية الإسبانية في محكمة التحكيم الدائمة.

نظرت المجموعة الوطنية، برئاسة سعادة السفير خوان أنطونيو يانييز بارنويفو (الممثل الدائم السابق لإسبانيا لدى الأمم المتحدة ورئيس الوفد الإسباني إلى مؤتمر روما عام 1998)، في العديد من الترشيحات، بدءًا من أوائل عام 2025. تم اختيار ثلاثة مرشحين في القائمة المختصرة من قبل المجموعة الوطنية على أساس المعايير المحدّدة في المادة 36، الفقرة 3 من نظام روما الأساسي. أُجري تقييم أكثر تفصيلاً للمرشحين الذين تم اختيارهم في القائمة المختصرة من قبل المجموعة الوطنية في أيلول/سبتمبر 2025. واختارت المجموعة الوطنية الدكتورة بيرو كأفضل مرشحة مؤهلة، على أساس سجلها الأكاديمي والمهني المتميّز، لا سيما خبرتها المهنية متعددة التخصّصات المتعلقة بالقانون الدولي العام والعدالة الجنائية الدولية في الأوساط الأكاديمية، وفي وزارة العدل الإسبانية، ومع الأمم المتحدة.

من ثم أُبلغت وزارة الخارجية والتعاون بحكومة إسبانيا بقرار المجموعة الوطنية الإسبانية لتقديم الترشيح. وقد أُرفقت بهذا البيان شهادة محضر اجتماع المجموعة الوطنية لمحكمة التحكيم الدائمة الذي اتفقت فيه المجموعة الوطنية بالإجماع على ترشيح الدكتورة بيرو لتكون قاضية في المحكمة الجنائية الدولية.

(ز) إقرار بالمعلومات المقدمة بموجب الفقرة الفرعية (أ) من قبل عضو رفيع المستوى في السلطة القضائية الوطنية أو السلطة التابعة للدولة المرشِّحة التي تُشرف على عملية الترشيح

يحظى ترشيح الدكتورة بيرو رسميًا بمصادقة وزير الخارجية والتعاون لحكومة إسبانيا الذي أشرف على عملية الترشيح وأعطى الموافقة الرسمية النهائية لتسميتها.

(ح) التزام المرشحة بأن تكون متاحة لتولي الخدمة بدوام كامل عندما تتطلب أعباء عمل المحكمة ذلك

التزمت الدكتورة بيرو بأن تكون متوافرة لتولي الخدمة بدوام كامل عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.